

## الجلسة ٧٤٢

الاثنين ١٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٦ ، الساعة ١٥:٠٠

فيينا

الرئيس: السيد رaimوندو غونزاليز (تشيلي)

هل تافقون على اقتراحي هذا بحيث ننتهي يوم الخميس في الساعة الواحدة من بعض الظهر.

هناك أمر علينا أن لا نتناساه ألا وهو أن هناك تقريراً علينا أن نعتمد، وهناك مسائل لا تختلف فيها الآراء جداً، وطبعاً علينا أن نتوخى الجدية وأن لا نتناول الأمور بعجاله إلا أن علينا أن نحترم أيضاً هذا الموضوع. إذا نقترن عليكم أن ننتهي يوم الخميس ظهراً، وفي العام القادم سنعرض عن نصف اليوم هذا الذي تكون قد خسرناه هذا العام، نصف اليوم أقصد بعد ظهر يوم الخميس. إذا أظن أن هذا سيرضي الجميع، ولكنني أسألكم هل تافقون على هذا الاقتراح بحيث ننتهي يوم الخميس ظهراً؟ إذا هل لكم أي ملاحظات؟ ولا أود هنا أن أفرض عليكم أي رأي، أسألكم فقط هل تافقون؟ إن أردتم التفكير في الموضوع، فلكلم أن تبلغوني بذلك بعد دقائق. أمهلكم إذا دقيقتين، نعلق الجلسة دقيقتين لكي تتذكرةوا في هذه المسألة.

علقت الجلسة ثم استؤنست بعد دقيقتين.

افتتحت الجلسة حوالي الساعة ١٥:٠٥

الرئيس: أسعدت أوقاتكم حضرات المندوبين. قبل أن نبدأ هذه الجلسة رسمياً أود أن أبلغكم بأنني تلقيت عدة آراء مختلفة تدفعني إلى الإعراب عن نبتي، طبعاً هنا بإرادتكم، نبتي في أن نختتم أعمالنا رسمياً يوم الخميس في فترة الغذاء. طبعاً هذا ليس حتمياً ومفروضاً عليكم ولكن رأت بعض الوفود بأنها تحتاج إلى أكثر من ٢٤ ساعة للعودة إلى بلدانها. وبحيث أننا نحترم هذه البلدان فيها أعياد دينية معينة. ولذا، وبحيث أننا نحترم كل البيانات فربما من الأفضل لنا أن ندع تلك الوفود تتمكن من المغادرة على الأقل صباح يوم الجمعة، يوم الجمعة الحزينة. وبحيث يوم الجمعة سيكون يوم الجمعة الحزينة في الدول الكاثوليكية على الأقل، ولذا علينا أن تكون مراعين لهذه البيانات، مع احترامي أولئك الذين ليسوا مؤمنين حتى. إذا أرجو من الوفود أن تراعي ذلك لكي نحاول الانتهاء من أعمالنا يوم الخميس ظهراً. وقد لاحظت أن هناك روح تعاون فسيح في هذه القاعة، ولا داعي إلى إطالة الاجتماع يوم الخميس إلى ما وراء ساعة الظهر. ولذا أعود على تعاونكم الكامل حضرات الوفود، وأسألهم هل تافقون على أن ننتهي بحلول ظهر يوم الخميس؟

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداءً من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلاً من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحاضر الواحد منها على الخطاب الملقاة بالإنكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليس المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل إلا على الخطاب الأصليه وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحاضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، إلى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات: Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria



شروع؟ إذا أول متحدث على القائمة ممثلة الصين، عفوا ممثلة اليابان.

**السيد ا. تاتسوكاوا (اليابان)** (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرًا حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، وحضرات المندوبين، نيابة عن الوفد الياباني يشرفني أن أعرض عليكم ممارسات اليابان في تسجيل الأجرام الفضائية. تسلم اليابان بالتحديات التشغيلية القائمة في التسجيل الدولي للأجرام الفضائية وبالأخص من حيث نقص وجود اتساق وتماسك في عرض البيانات وتقديمها والتسويات الدولية التي تتم بين دولتين أو أكثر من الدول المطلقة. وتود اليابان اليوم أن تشرح لكم ممارساتنا في تسجيل الأجرام الفضائية التي يشارك في إطلاقها دولتان أو أكثر.

تسجل اليابان السواتل التي لا تشغله إلا هي، مع أن صاروخاً أجنبياً هو الذي يطلقها. وفي حال سائل الاختبارات الهندسية للاتصالات المشتركة بين المدارات والبصرية واسمها كيراري، فإن كيراري مثلاً، أطلقتها في أغسطس آب الماضي أوكرانيا على صاروخها [ديميتر] وسجلته اليابان. ولكن بالنسبة لساتل يشغل الشراكة مع دولة أجنبية فإننا نناقش ونتبين ما الدولة التي تسجل الساتل وذلك بغض النظر عن الدولة التي تطلق الساتل. وعلى سبيل المثال فإن ساتل بعثة قياس الأمطار المدارية TRMM الذي أطلقه صاروخ H2 الياباني وتشغله الولايات والوكالة الفضائية اليابانية جاكسا فهو ساتل سجلته الولايات المتحدة بعد استشاراتنا ونيل موافقتنا على ذلك أولاً.

أما بالنسبة للاختصاص القضائية السيطرة على جسم فضائي تطلقه عدة دول، فإن اليابان تتصور أن الدولة التي سجلت جسمًا فضائيًا هي التي تمارس الاختصاص القضائي والولاية القضائية والسيطرة على هذا الجسم وفقاً للمادة الثامنة من معاهدة الفضاء الخارجي. كما أن اليابان تقر وسلّم بأنه لو تغيرت هذه الولاية القضائية والسيطرة على الساتل فلا بد عندئذ من إبرام اتفاق مناسب فيما بين الدول المطلقة وذلك وفقاً للمادة الثانية من اتفاقية التسجيل. وشكراً.

**الرئيس:** شكرًا لممثلة اليابان الموقرة على بيانها. والمتحدث التالي على قائمةي حضرة رئيسة جمهورية الصين الشعبية. تفضل.

**السيد ك. رين (الصين)** (ترجمة فورية من اللغة الصينية): شكرًا حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، يسعدنا جداً

الرئيس: حسناً نستأنف إذا، نستأنف أعمالنا وأسألوكم ما رأيكم في هذا الاقتراح الذي قدمته قبل دققيتين هل صمّتكم علامة الموافقة؟ وفدى الولايات المتحدة يبدو وكأنه يتعمّل فهل له مشكلة في ذلك؟ إذا أقول ظننت وفدى الولايات المتحدة يود الحديث عن هذا الموضوع؟ لا؟ إذا حضرات السيدات والسادة، أشكركم جزيلاً على ذلك. إذا في العام القادم سنعرض عن نصف اليوم هذا الذي فقدناه هذا الأسبوع وسندون ذلك كله في تقريرنا. إذا ننتهي يوم الخميس ظهراً.

إذا بذلك أفتتح الجلسة ٧٤٢ للجنة الفرعية القانونية وستتابع عصر هذا اليوم ونختتم دراسة البند ٩ من جدول الأعمال أي "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تنفيذها"، وستتابع بحث البند ١١، أي "ممارسة الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجرام الفضائية"، وإن سمح لنا الوقت بذلك فسنبدأ ببحث البند ١٢، أي "اقتراحات للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السادسة والأربعين". وأدعو الوفود الذي تود الإلقاء ببيانات حول هذه الموضوعين أن تدرج أسمائها لدى الأمانة في أسرع ما يمكن. والفريق العامل المعنى بالبند الحادي عشر سيعقد أول جلسة له تحت رئاسة السيد ك. ا. شروع من ألمانيا.

وبذلك ننتقل إلى البند ٩ من جدول الأعمال وسنبدأ ونختتم هذا البند ٩ عصر اليوم ليس هناك متحدثون طلبوا الكلمة هذا البند حتى الآن، فلا يمكننا أن نختتم قبل أن نبدأ، لا بد أن يبدأ أحدكم. ليس ثمة من هو مهتم بمصادر الطاقة النووية؟ هل يمكن أن أتأكد فعلاً أنه ليس هناك من هو مهتم بمصادر الطاقة النووية. حسناً، بذلك تكون قد اختمنا وأقول هذا بين قوسين اختمنا ... في الواقع إننا استمعنا إلى ثلاثة متحدثين في هذا الإطار. إذا اختمنا البند التاسع من جدول الأعمال وسفير كولومبيا يود ربما تناول الموضوع؟ تناول الكلمة حول هذا الموضوع، موضوع مصادر الطاقة النووية؟ ظننت أنك تود الحديث لا، لا يود أحد الحديث. مثل كوريا ربما؟ لا.

إذا ننتقل الآن إلى البند ١١، "ممارسة الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجرام السماوية". وهنا أذكركم بأن هذا الموضوع يبحثه الفريق العامل المنكب على هذا الموضوع والذي سيعقد جلسته الأولى بعد جلستنا العامة هذه تحت رئاسة السيد ك. ا. شروع من ألمانيا. هل أحسنت نطق اسم السيد

الدولة المطلقة لهذه المركبة. إلا أن الدول المشغلة للشحنة المحمولة والدول المالكة لها، عليها أيضاً أن تقوم بتسجيل الشحنة المحمولة الفعلية. ونعتبر أنه عندما تكون الدولة المطلقة والدولة المالكة والدولة المشغلة، تكون هذه الدول مختلفة، وإن لم يكن هناك اتفاق على تسجيل المركبة وشحنتها المحمولة، فيستحسن للدولة الأخيرة أن تقوم بالتسجيل الدولي. والسبب أن هذه الدولة الأخيرة بإمكانها أن تتتابع وترفض الشحنة المحمولة باستمرار، وتبعاً فهي المؤهلة، المؤهلة لتسجيل الجسم الفضائي وإبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بأي تعديلات أخرى تطرأ على الجسم الفضائي، بما في ذلك إبلاغه بالتاريخ الذي عنده يتوقف هذا الجسم عن الدوران في مدار معين.

أما بالنسبة لعمليات التسجيل هذه فقد قمنا بتسجيل محلي ودولي لكل من الأجسام الفضائية التي نجحنا في إطلاقها وتلك التي لم تدخل مدارها بعد، مع أنها دخلت الفضاء الخارجي، وهذا هام في رأينا حرصاً على الشفافية في عملية التسجيل. وشكراً حضرة الرئيس.

**الرئيس:** أشكر ممثلاً الصين الموقرة على بيانها. والمتحدث التالي على قائمةي حضرة ممثل جمهورية كوريا تفضل.

**السيد كــ تشانغ (كوريا)** (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرًا حضرة الرئيس. إن وفدي في بيانته في الدورات السابقة ذكر أهمية تحقيق العالمية في نظام المعاهدات وأهمية إقامة نظم تنفيذ وطني للتصدي للمسائل الناجمة عن التطور التكنولوجي وتوسيع الأنشطة الفضائية وزيادة مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة الفضائية. وبسبب العلاقة الوثيقة بين اتفاقية التسجيل ومعاهدات الفضاء الأخرى في الأمم المتحدة فإن كوريا تعود في اتفاقية التسجيل تشدد على أهمية تعزيز تلك الاتفاقية والتي دخلت حيز النفاذ قبل ثلاثين عاماً.

وفي هذا المضمار يسعدنا أن نلاحظ أن الدورة الخامسة والأربعين لهذه اللجنة الفرعية القانونية ما زالت تدرج هذا البند للسنة الثالثة على التوالي، بند "ممارستات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية" وبالخصوص من خلال إنشائهما الفريق العامل حول هذا البند الذي يترأسه الدكتور كــ شروغل.

إن وفدي حضرة الرئيس، يود أن يبلغ اللجنة الفرعية القانونية بمارساتنا في مجال تسجيل الأجسام الفضائية وهذا

أن نرى أن هذا الفريق العامل المنكب على البند الحادي عشر سيعقد جلسته الثالثة للعام الثالث على التوالي. ومن جهة أخرى نود أن نهنئ السيد كــ شروغل على توليه رئاسة هذا الفريق العامل.

حضره الرئيس، سجل وفد الصين أن هناك وثيقة أعدتها الأمانة لسرد خلفية هذا الموضوع. أما الآن فساوضح لكم فهم الصين وممارستها فيما يتعلق بالمسائل العدة المتصلة بتسجيل الأجسام الفضائية.

حضره الرئيس، بداية انضمت الصين إلى هذه الاتفاقية في عام ٨٨، وفي عام ٢٠٠١ أصدرت الصين تنظيماتها حول سبل وسائل تسجيل الأجسام الفضائية، كما وضعنا سجلاً محلياً داخلياً يتضمن كل هذه الأجسام المسجلة ووفقاً لأسلوب التسجيل هذا، فقد أجرينا وسجلنا الساتل الذي أطلقته الصين وكذلك السواتل التي تطلقها الصين بالتعاون مع دول أخرى، أجنبية.

أما بالنسبة لتسجيل تغيير الملكية في الجسم الفضائي فلا بد من أن يسجل هذا الجسم مع مراعاة الوضع الآتي، فمثلي تغيير الولاية القضائية للدولة المسجلة، ولزيتها القضائية على الجسم الفضائي فقد تطرأً أيضاً الحالة التي يتغير فيها تغيير الدولة المسجلة. على سبيل المثال قبل الأول من يوليو/تموز ٨٧ كانت هناك أربع سواتل اتصالات وهي AsiaSat1 و AsiaSat2 و 1 و ABStar 1a و ABStar مملوكة لهونغ كونغ وكانت مسجلة في المملكة المتحدة. وقد قمنا بتسجيلها أيضاً، كانت مسجلة أيضاً لدى الأمم المتحدة. وبعد عودة هونغ كونغ إلى الصين فإن الدولة المسجلة لسوائل هونغ كونغ قد تغيرت وفي آذار/مارس ١٩٩٨ فإنبعثات الدائمة لكل من الصين والمملكة المتحدة في فيينا وجهت مذكرة شفوية إلى الأمين العام للأمم المتحدة تطلب فيها تغيير اسم الدولة المسجلة لسوائل هونغ كونغ بحيث لم تعد المملكة المتحدة إنما الصين. ونحن نعتبر أن هذه الممارسة تتيح لنا تجربة لا بأس بها في حسم مسائل مماثلة.

أما بالنسبة لتسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية، فإن تنظيماتنا وأحكامنا في مجال التسجيل تنص أيضاً على الآتي، عندما تكون هناك عدة دول تطلق ساتلاً، فإن الدولة الصينية تناقش مع شرکائها الجهة أو الدولة التي تكون الدولة المسجلة. وفي الممارسة العملية تتبع مثل هذا المبدأ. أي أن شركة الإطلاق الصينية التي تقوم بإطلاق الأجسام الأجنبية، تقوم بالتسجيل المحلي للمرحلة الأخيرة من مرحلة الإطلاق التي تدخل الفضاء الخارجي. ويلي ذلك تسجيل دولي من جانب الصين بصفتها

ذلك في إطار النقطة رقم ثلاثة. وبصفة عامة فإنه يذكر دولة واحدة ليس إلا. ولو أن هناك أكثر من دولة للإنشاء للإطلاق فإن السؤال الذي يفرض ذاته هو ما إذا كانت الأمين العام للأمم المتحدة ينبغي أن يخبر بهذه الدول المطلقة الأخرى. وتحذر فرنسا الأمين العام بالسوائل المطلقة والضمادات المالكة له. وترى أنه من المناسب بالنسبة لهذه المعلومات أن تقدم تفصيلاً، وتقدم عدد الأجسام الفضائية وهلم جرا. وفرنسا تستفيد من نظام الترقيم الدولي الذي توفره كوبوس كما أنها تحبذ أن تقوم كل البلدان أيضاً باستخدام هذه الأرقام التي خصصها معهد الأبحاث الفضائية الكوسبار.

أما بالنسبة لمكان الإطلاق وموعد الإطلاق فإن هذه المسألة لا تثير أي صعوبات محددة، اللهم إلا أن التاريخ من الناحية العملية، يمكن إصداره بالتوقيت المحلي أو التوقيت العالمي، إن صح التعبير. وفرنسا تحبذ أن نستخدم التوقيت العالمي UTC.

أما بالنسبة لبارامترات المدار، فهذا ينبغي أن يذكر أيضاً في الدوائر ويدرك أيضاً الدرجات ويدرك الارتفاع بالكيلومتر، والموقف المبدئي بالنسبة للمدار الثابت بالنسبة للأرض ينبغي إرساله أيضاً حتى تضح الأمور.

أما بالنسبة للمهام العامة للجسم الفضائي فإنه من المقرر أن البلدان ينبغي أن تشجع بأن تقدم تفصيلاً دقيقاً واضحاً للجسم الفضائي. ثانياً، كل دولة مسجلة من آن لأخر عليها أن تقدم للأمين العام للأمم المتحدة مزيداً للمعلومات والمعلومات التكميلية عن الأجسام الفضائية التي تم تسجيلها بالفعل.

أما بالنسبة لمحتوى هذه المعلومات التكميلية السالفة الذكر، فإننا نحبذ في فرنسا أن يتم نقل المعلومات التالية، العمر المفترض للجسم الفضائي والترددات والموقع في المدار وختاماً أي تحركات كبيرة من جانب السائل أو القمر الصناعي ولا سيما الخروج عن المدار أو العودة إلى الأرض أو إعادة إدخال الجسم الفضائي إلى المدار.

بالنسبة للتترددات فإن تقديم هذه الترددات قد يشير إلى بعض الاختلافات التي قد تحدث بالنسبة لهذه الترددات بالأيام أحياناً وبالأشهر. وتنصية وفدينا هنا هي أن هذه المراسلات الخاصة بالترددات ينبغي أن تقام في أقرب وقت ممكن وأن تقدم على الأقل مرة في السنة. ثالثاً كل دولة للتسجيل تخبر الأمين

عملاً بقانوننا الجديد الفضائي. إن أي مواطن كوري يقوم بإطلاق لجسم فضائي داخل أراضي كوريا أو خارجها وأي أجنبى يطلق أجسام فضائية داخل الأراضي الكورية مطالب بأن يسجل الأجسام الفضائية هذه في السجل الوطني لكوريا الذي تحفظه وزارة العلم والتكنولوجيا، إلا إذا كانت هذه الأجسام الفضائية ينبغي أن تسجل في السجل الأجنبي وفقاً لاتفاق الذي أبرمه كوريا والدول المطلقة المعنية. إن وزارة العلم والتكنولوجيا من خلال وزارة الخارجية والتجارة تسجل الأجسام الفضائية في سجل الأمم المتحدة وفقاً لقانوننا الوطني. وإن جميع الهيئات والكيانات بما في ذلك الهيئات غير الحكومية التي سجلت أجسام فضائية في السجل الوطني لكوريا مطالبة أيضاً فوراً بإبلاغ وزارة العلم والتكنولوجيا لو أن أي تغييراً طرأ على البيانات التي وفرتها للوزارة قبل الإطلاق أو بعده. وينص القانون على أن حكومة جمهورية كوريا تبلغ الأمم المتحدة بالبيانات المقدمة وتحسين هذه البيانات لو طرأت أي تغيرات عليها لأي أسباب ممكنة، بما في ذلك سحب الأجسام الفضائية. وبغية ضمان فعالية تنفيذ التسجيل فإن قانون الفضاء الوطني أدخل بعض الأحكام الخاصة بالعقوبات الواجب فرضها على أولئك الذين يقصرون في اتفاق لمعايير التسجيل واجراءات التسجيل الوطنية.

في الختام حضرة الرئيس، أملني أن هذه اللجنة الفرعية ستواصل إجراء مناقشات ذات مغزى حول هذا الموضوع بما يوضح المسائل العملية ويعزز اتفاقية التسجيل. وشكراً.

**الرئيس:** شكرنا جزيلاً لحضرته ممثل كوريا. والتحدث التالي على قائمتي هو حضرة ممثل فرنسا.

**السيد ف. بيلاران (فرنسا)** (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): أشكرك يا سيادة الرئيس. في ٢٠٠٤ قدم الوفد الفرنسي عرضاً عن الممارسة الفرنسية بالنسبة للتسجيل، وذلك وفقاً لخطة العمل التي تم وضعها من [يتعذر سماعها] في ٢٠٠٣. ووفقاً لهذه الخطة فإن ٢٠٠٦ سوف تخصص لجمع الممارسات المشتركة و ٢٠٠٧ سوف تخصص لتعزيز التوصيات من جانب الـ [OAC]، والنقط الأربع التي وردت في ٢٠٠٥ من جانب الـ [OAC] بشأن التسجيل قد أفضلت من جانب فرنسا إلى إبداء الملاحظات التالية. أولاً، لإضفاء طابع المعايير على الممارسات ووفقاً للمادة الرابعة لاتفاقية ١٩٧٥ فإن كل دولة مسجلة سوف تخبر الأمين العام للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن بمعلومات عن كل جسم فضائي وتسجيله باسم الدولة المطلقة باسم المالكة، وهذا بطبيعة الحال رهنا بمقتضيات التسجيل كما يرى

المسألة فدولة التسجيل تحفظ بالولاية والتحكم في الأجسام الفضائي التي .[يتعذر سماعها] ونقل ملكية هذه السوائل الموجودة والأجسام الموجودة يمكن أن يتم ولكن هذا قد يؤدي إلى نتائج تتعلق بمسألة التشغيل هذه أو التحكم في هذه الأجسام والولاية عليها حيث أنه ما زال يتعين على الدول التي قامت بإطلاق هذا الجسم، وإذا سجلت كأنها دولة مطلقة فإن نقل التسجيل على أية حال ينبغي أن يتم، ويتم بشكل واضح وإن كان هذا ليس واردا ذكره بوضوح في الاتفاقية.

رابعاً، التسجيل أو عدمه، تسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية أو عدم التسجيل هذه الأجسام، هذه المسألة تتعلق بعدم تسجيل الأجسام الفضائية التي يتم إطلاقها من بلد نيابة عن المشغل الأجنبي عن هذا البلد الذي قام بالإطلاق، ولا يتم تسجيل الجسم الفضائي من جانب البلد الأجنبي. وفرنسا ستخبر عملائها أو زبائنها بضرورة تسجيل اتخاذ خطوات من أجل التسجيل وذلك وفقا للالتزامات الدولية. ومع هذا فإن فرنسا ما زالت أو ستظل هي دولة الإطلاق ولكن يجب على الدولة الأجنبية المالكة لهذا الجسم الفضائي أن تسجله. شكرا جزيلا.

**الرئيس:** أتوجه بالشكر إلى السيد مثل فرنسا على هذا البيان. وأود أن أتقدم بتعليقات بسيطة إن سمحتم لي حتى نقح باب النقاش. فقد استمعنا إلى معلومات جمة اليوم، ومن ثم فإنني أود أن أحصل على تعليقات محددة على هذه المعلومات. وأظن أنه من الأهمية بمكان أن نذكر مهام الأجسام الفضائية ولا سيما فيما يتعلق بالمراسلات التي ترسل والتي ورد ذكرها، وهذا يتعلق بعدم تسجيل الأجسام الفضائية. وقد ذكرتم مثلا هاما من الناحية السياسية ومن الناحية القانونية. وختاماً أود أن أذكر أيضاً أن بلدكم يسجل السوائل الوطنية سواء كانت تملكها القطاع الخاص أو القطاع العام. وهذه عناصر هامة تشكل أساساً للمناقشة وكل شخص منا على أية حال بإمكانه أن يعرب عن رأيه بشأن هذه المسألة. وأنا أحرص على التأكيد على هذه النقاط بعد أن استمعت إلى ذلك وأنا لا أستطيع أن أتناول كل ما جاء في بيانكم ولكن هذه النقاط استرعت انتباхи وأحيل الكلمة إلى هولندا الآن.

تفصل.

السيد ر. ليفيبيير (هولندا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): ... [لم يكن هناك ترجمة فورية عندما بدأ المندوب بيانه، المترجم الفوري بدأ بقوله] ... تستحق الاهتمام العاجل. ونعمل أن اللجنة الفرعية القانونية سوف تتوصل على حلول طيبة وذلك لمعالجة مشكلتها المتزايدة الخاصة بتسجيل الأجسام

الدولة المسجلة تخbir الأمين العام في أقرب وقت ممكن وبواسع نطاق ممكн، تخبره بالجسم الفضائي وسمات هذا الجسم الفضائي، ومكانه في المدار الثابت بالنسبة للأرض. ويتم استيفاء هذه المعلومات مرة كل ستة أشهر وكذلك يتم إخباره بالأجسام الفضائية التي تترك المدار الثابت بالنسبة للأرض، لأن هذا يؤثر في عمل مشغلي السوائل إضافة لإنجاز بانتهاء العمر الافتراضي لهذا الجسم الفضائي.

النقطة الثانية، عدم تسجيل أجسام الفضاء، وهنا تود فرنسا أن تشير إلى بعض الحالات التي سببت مشاكل في مجال التسجيل.

أولاً، في ضوء التخصيص للمنظمات الدولية ولا سيما منظمة كالإنتيليسات، ونظراً لأن هناك عدد من السوائل لم تسجلها هذه المنظمات، بهذه قد نقلت ملكيتها إلى شركات خاصة. والدول المتصلة بها هذا الموضوع لم تقوم بعملية التسجيل. ولذا فإنه من المستصوب بالنسبة للدول المعنية التي هي أطراف في الاتفاقية بأن تقوم بعملية التسجيل، وأن يكون ذلك رهن بنقل التسجيل.

ثانياً، بمجرد أن تصادق الدولة على اتفاقية التسجيل فإن التزاماتها الدولية ينبغي أن تجعل لزاماً عليها أن تسجل السوائل الوطنية، وبينما ينبع أن يحدث هذا سواءً أن كانت هذه السوائل تملكها الحكومة أو لا تملكها الحكومة، وذلك وفقاً للمادة السادسة من معاهدة الفضاء، حيث أن الدول تكون مسؤولة عن الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها بما في ذلك الأنشطة الفضائية التي تقوم بها القطاع الخاص المنطوي تحت لواء هذه الدولة. وفي ضوء هذا فإن هذه الدولة ينبغي أن تكون هي دولة الإطلاق بما في ذلك الهيئات الخاصة التي تقوم بعملية الإطلاق أو تتعاقد بالقيام بعملية الإطلاق. ولذا فإنه إذا كان هناك سائل يشغله القطاع الخاص فإنه ينبغي أن تسجله كل الدول أو معظم الدول التي تسجل بهذه القاعدة ويلتزمون بالالتزامات الواردة في المادة الثانية من اتفاقية التسجيل وهذا أمر ينبغي أن يحصل [يتعذر سماعها] والتشجيع.

ثالثاً، فرنسا تسجل السوائل الوطنية والسوائل ... سواءً كانت تقوم بها الحكومة أو القطاع الخاص وكذلك تسجل أو تورد أسماء الهيئات هيئات الإطلاق أو جهات الإطلاق.

بالنسبة لنقل ملكية الأجسام الفضائية التي تدور في المدار، فإن هناك اتفاقية ٧٥ وهي لا تنصل ... لا تشير إلى هذه

ولاية أو سيطرة دولة التسجيل إلى ولاية وتحكم دولة أخرى. وبعد نقل الملكية فإن دولة السجل لن تتحمل أي مسؤولية دولية عن الجسم الفضائي وذلك بمقتضى المادة السادسة من الاتفاقية والمبادئ التي تنظم أنشطة الدول في استكشاف وارتياح الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجسام الفضائية الأخرى.

إن تقديم مزيداً من المعلومات من جانب دولة التسجيل ونشر المعلومات في سجل الأمم المتحدة عن الجسم الفضائي المطلق في الفضاء الخارجي هو أفضل إجراء عملٍ لكي يتم الإفصاح عن أن هذه دولة التسجيل وإنما هناك دولة أخرى حلّت محلها وأنها تتحمل المسؤولية الدولية على هذا الجسم الفضائي ومن ثم فإن من حقها أن تمارس الولاية والسيطرة على هذا الجسم الفضائي.

سيادة الرئيس، إضافة إلى تناول المسائل الفنية والقانونية السالفة الذكر والمعقدة فإننا نأمل أن فريق العمل سوف يقم مزيداً من الإجراءات واقتراح بالذكر أن الاقتراحات العملية التي تسهم في تحسين ممارسة التسجيل للدول والمنظمات الدولية، ولا سيما أن يكون هناك توصية للدول والمنظمات الدولية بأن تنشر سجلاتها في الإنترنت. وأن يكون هناك طلب للأمانة لوضع روابط الإنترنت في إطار سجل الأمم المتحدة للأجسام التي تم إطلاقها في الفضاء وذلك لسجلات الدول والمنظمات الدولية التي تم نشرها أيضاً في الإنترنت. وتقدم توصية للدول والمنظمات الدولية لكي تنشر تفاصيل الاتصال مع هذه النقاط للاتصال والتنسيق وذلك في موقع الإنترنت عن الأجسام التي يتم إطلاقها في الفضاء الخارجي. إن نشر السجلات في الإنترنت وإقامة روابط إلكترونية سوف يسهل الاطلاع على المعلومات عن الأجسام الفضائية والتحكم والتحقق من دقتها. وتحديد نقاط اتصال واتساق أو تنسيق ونشر مزيد من التفاصيل سوف يسهل التواصل بين الدول والمنظمات الدولية وكذلك بين الأمانة والدول والمنظمات الدولية، وإقامة اتصال مباشر بين أولئك المسؤولين عن تشغيل التسجيل أو التسجيلات سوف يساعد أيضاً في حالة أن تكون هناك أسئلة عن معلومات قد تم تقديمها. ومن ماثلة القول أنه يحق للدولة والمنظمات الدولية أن تحدد نقاط اتصال وتنسيق وتحدد إجراءات اتصال. وأشكرك السيد الرئيس.

الرئيس: أتوجه بالشكر إلى السيد ممثل هولندا على هذا البيان. وليس هناك من يطلب الكلمة في القائمة. فهل لديكم رغبة في تناول الكلمة؟ أظن أنه قد أتيحت الفرصة للجميع لطلب

الفضائية. وهو لمنها طرف في اتفاقية التسجيل للأجسام الذي يتم إطلاقها في الفضاء الخارجي، ولكنها لم تقدم أي معلومات للأمين العام للأمم المتحدة وفقاً لهذه الاتفاقية. فهو لمنها قد أطلق جسمين فضائيين أحدهما قد تم إطلاقه منإقليم الولايات المتحدة الأمريكية والآخر قد تم إطلاقه قبل اعتماد الاتفاقية، والثاني بعد سريان الاتفاقية. وبالنسبة للجسم الفضائي التي تم إطلاقه قبل اعتماد الاتفاقية فإن الولايات المتحدة في الوقت ذاته قد قدمت معلومات عن عمره الافتراضي [وتأكله]. وبالنسبة للجسم الفضائي الذي تم إطلاقه بعد سريان الاتفاقية فإن الولايات المتحدة قدمت معلومات وفقاً للمادة الرابعة، الفقرة واحد من الاتفاقية.

سيادة الرئيس، من وجهة نظرنا فإن تزايد عدد المشكلات بتسجيل الأجسام الفضائية يتصل بتزايد عدد الأنشطة الفضائية في الفضاء الخارجي. والورقة الأساسية التي أعدتها الأمانة تذكر بعض الأمثلة على ذلك كعدم تسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية من جانب الدولة التي يتم إطلاق الجسم منها أو نقل الملكية لجسم فضائي بعد أن تم إطلاقه ووضعه في المدار. والدولة التي أطلق منها أو من مرافقها هذا الجسم الفضائي يمكن أن تفكر في أن الدولة أو المنظمة الدولية المعنية سوف تقدم المعلومات وفقاً للمادة الرابعة الفقرة واحد من الاتفاقية. ومع هذه فإنه في حالة عدم وجود تأكيد من أن الدولة الأخرى أو المنظمة الدولية الأخرى لم تفعل هذا فإن تسجيل الجسم الفضائي قد يتم التغاضي عنه وغض النظر عنه. ولكي يكون هناك التزام بالاتفاقية فإنه سوف يكون من مصلحة الدولة التي أطلق من إقليمها أو من جانب مرافقها هذا الجسم الفضائي بأن تتصل بالدولة الأخرى أو المنظمة الدولية الأخرى التي تمتلك هذا الجسم بأن تشتراك بعملية الإطلاق. وحينما يتم الاتصال أو قامت الاتصال فإن الدولة التي أطلق منها أو من منشآتها الجسم الفضائي، يمكن أن تشير إلى المادة ٢، الفقرة ٢، من الاتفاقية والتي تنص على إطار تحديد أي من الدولتين أو المنظمات الدولية المعنى عليهما أن تسجل الجسم الفضائي وتقدم المعلومات وفقاً للمادة الرابعة الفقرة واحد من الاتفاقية.

ونقل ملكية الجسم الفضائي بعد أن يتم إطلاقه ووضعه في المدار هو أيضاً مسألة يمكن أن يتم تناولها وذلك من خلال التنفيذ العزز لأحكام الاتفاقية. وبعد نقل الملكية تقوم دولة التسجيل بتقديم المعلومات انطلاقاً من المادة الرابعة في الفقرة الثانية من الاتفاقية وذلك للإشارة إلى الحالة الجديدة لسجل الأمم المتحدة في تسجيل الأجسام التي تطلق في الفضاء. وهذا يكتسي أهمية خاصة حينما نرى أن جسمًا فضائياً قد تم نقله من

أما بالنسبة للمبادئ الخاصة بالاستشعار عن بعد فلدينا مبادئ التي اعتمدت عام ١٩٩٦ معدنة، ١٩٨٦، ولدينا المسألة الخاصة بالإرسال الدولي المباشر للإذاعة المرئية، التلفزة. وهذا قد أفضى إلى قرار تاريخي أصدرته الجمعية العامة وهو قرار تاريخي لأنه كان يتوافق في الآراء ولكن كانت هناك جهود مضنية لتحقيق هذا التوافق في الآراء.

إذا أتسائل هل هناك من يطلب الكلمة؟ البرازيل.

**السيد ك. ا. دا كونشا أوليفيرا (البرازيل)** (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكراً جزيلاً السيد الرئيس. سيادة الرئيس، طلبت إلينا إن كنا نود أن نضيف بنوداً إلى جدول الأعمال الذي تلوته علينا لتوك، بنود تدرج في جدول الأعمال في الدورة ٤٦، ونحن لدينا بند وهو بند تقوم مشاورات غير رسمية مع الوفود الأخرى بشأنه، ونود أن نتقدم بهذااقتراح للجنة غداً بعد أن تنتهي المشاورات غير الرسمية. وأنا فقط وددت أن أؤكد لكم بأن وفداً مهتم بهذه المسألة وأننا نفكر الآن في إدراج بند، ولكننا نستشير مع وفود أخرى وسوف نقدم هذا حين تنتهي هذه المشاورات.

الرئيس: أتوجه بالشكر إلى السيد ممثل البرازيل على هذا الذي قاله. إنني أعرف أن البرازيل تجري مشاورات بشأن هذه المسألة منذ بضعة أيام، وإنني مقتنع أن اقتراحك لن يفاجئ أي أحد، وقلت في بداية هذا الاجتماع، أرجو صلاح الغد سوف يصلنا النص حتى نتمكن من مناقشة هذه المسألة. إذا، أشكرك على إضافة بنود إلى جدول الأعمال. كلما أضيفت بنود كلما توفرت لنا مادة للعمل. السيد كوبال طلب الكلمة. الجمهورية التشيكية.

**السيد ف. كوبال (الجمهورية التشيكية)** (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيد الرئيس، لقد راعت الجمهورية التشيكية منذ سنوات نقطة ترد تحت الفقرة الفرعية باء، لأن السيد مندوب اليونان قد اشتراك في تقديم هذه النقطة، ولا أستطيع أن أتشاور معه، هل أحافظ على هذه النقطة أم لا؟ ولكن على أية حال نيابة عن الجمهورية التشيكية أود الاحتفاظ بهذه النقطة ضمن قائمة البنود المكونة للنظر فيها داخل الفريق العامل. ولو سمحت، عندي اقتراح آخر، في ندوة قانون الفضاء التي انعقدت في بداية هذه الدورة للجنة الفرعية يوم الاثنين الماضي بعد الظهر، كان من واجبي أن ألخص الآراء التي استمعنا إليها خلال تلك الندوة. وفي ختام التلخيص ذكرت أيضاً إمكانية

الكلمة، وعلى أية حال أنهى مناقشتنا لهذا البند. وسوف نستعرض هذا البند ١١ غداً، إنشاء الله، "مارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجرام الفضائية".

وننتقل إلى البند ١٢، "اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر بها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السادسة والأربعين". وهذا سوف يكون العيد الخمسين لإطلاق بوتينيك، ومن ثم فإنني أفتتح الدراسة لهذا البند وافتتح باب النقاش. وأذكركم بالوثيقة ١٤٨ التي قدمت في الدورة في العام الماضي وذلك في الوثيقة A/AC.105/850، وفي هذه الفقرة ١٤٨ من هذه الوثيقة فإنه وردت الإشارة إلى مقدمي الاقتراحات التالية بشأن بنود تدرج في جدول الأعمال، والإبقاء على بنود لمناقشتها في الدورات التالية. أولاً، استعراض المبادئ التي تحكم في عملية التسجيل وذلك اقتراح قدمته اليونان. ثانياً، استعراض المعايير الحالية والمارسات الخاصة للحطام الفضائي وقد اقترحه كل من الجمهورية التشيكية واليونان. ومناقشة الموضوعات المتعلقة بالاستشعار عن بعد واقتراحته كل من تشيلي وكولومبيا. رابعاً، الحطام الفضائي وهذا اقتراحته فرنسا، ودعمته الدول والوكالة الأوروبية للفضاء. وخامساً، استعراض المبادئ الخاصة بالاستشعار عن بعد وذلك لتحويلها إلى معاهدة في المستقبل قدمتها واقتراحتها اليونان.

إذا الاقتراحات كثيرة وكانت الدول قليلة التي قدمت الاقتراحات وهذا أمر به أو ينطوي في ثناياه على شيء من التناقض. وهناك نقطتان يمكن أن تدمجاً في نقطة واحدة، وعلى أية حال هذه ملاحظة شخصية ولا يتم لاقتراحات من أربع خمس دول، وعليه أدعو الوفود الأخرى التي تود أن تتناول هذا البند أن تأخذ الكلمة إن كان لها رغبة في تناول الكلمات. وإن لم يكن هنا طلب للكلمة فإن سأعتبر أن هذه هي البنود الأساسية التي سوف نطرحها على بساط البحث.

الwoffod التي قدمت على اقتراحات هل تواافق على هذه الموضوعات حتى لا يكون هناك نوع من التعارض، فكلمة الحطام الفضائي قد ذكرت مرتين، ربما الwoffod يمكنها أن تتناول مع بعضها البعض بهدف دمج الموضوعات المتشابهة والاتفاق على هذه الموضوعات، وهذا سوف يسهل العمل في اللجنة إلى حد كبير. هذه على أية حال موضوعات هامة حينما يتعلق الأمر على سبيل المثال بالحطام الفضائي، فاللجنة العلمية قد قامت بعمل ممتاز في هذا المضمار.

اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. عندي سؤال أوجهه إليك كرئيس لهذه اللجنة الفرعية القانونية، هناك مسائل مشتركة، مسائل تحتاج إلى معالجة علمية وتقنية من ناحية، ومعالجة قانونية من ناحية أخرى. إن وفدي ينزعج إذ أن بعض المسائل تعالج من ناحية واحدة فقط. ليس لدى حلاً موجوداً ولكن هذا يمكن أن ينافش في دفتر الهيئة الكبرى الأم. كيف تعالج هذه المسائل معالجة تشمل كل الجوانب. لقد تكلمت ضمن النقاط المقترحة ضمن جدول أعمالنا المسبق، بعض النقاط تثبت ما أقوله. المسائل التي ينبغي أن تعالج من الناحية القانونية ومن الناحية العلمية والتقنية. هل يمكن بالتعاون مع اللجنة الأخرى أن نتوصل إلى نهج متماسٍ يسمح لنا أن نغطي كل هذه الجوانب، بحيث يمكن أن نرفع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة نصاً شاملـاً يتضمن كل الجوانب [يتعذر سماعها].

**الرئيس:** أقدم لك رأي الشخصي، إن القانون الدولي الحديث المعاصر يواجه تحديات جديدة نتيجة العولمة والتتشابك بين المصالح وظهور أطراف فاعلة جديدة، فعلاً يحتاج إلى قانون يشمل جوانب عديدة، قلت أن تعالج المسائل بطريقة مشتركة، إن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية لها مسائل معينة تعالجها، وفور تحليل هذه المسائل فإن لجنتنا الفرعية القانونية يمكن بدورها أن تتناول ما يأتي من تلك اللجنة الفرعية الأخرى وترفع المحصلة إلى لجنة الكوبوس التي تحليلها بعد ذلك إلى الجمعية العامة. على كل حال يمكننا أن نبحث الخلفية التاريخية للجنة بالسبة لبعض المسائل فقد حققنا بعض التقدم ولكن لم يتحقق أي تقدم في مسائل أخرى. إذا، هناك بعض المسائل المتكررة بالطبع وأن النظرة ليست كاملة. إنني أوافقك الرأي تماماً وعليـنا أن نعمل على أساس هذه الفلسفة العامة ولا أود أن أركز على أي نقطة معينة ولا أود أن أشير لأي وفد فهناك بعض الوفود التي ترى أن بند ما يخص هذه اللجنة دون غيرها. أرجو أن تكون قد فهمـت فكرتك. على أية حال سفير كولومبيا طلب الكلمة. كولومبيا تطلب الكلمة.

**السيد س. أريفالو أببيس (كولومبيا)** (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكرـاً سيدـي الرئيس، انتـباـعـيـ أنـ هـذـهـ المسـائـلـ التيـ ذـكـرـهـاـ مـمـثـلـ بـلـجيـكاـ مـسـائـلـ وجـيـهـةـ لـلـغاـيـةـ وأـقـصـدـ العلاقةـ المـتـشـابـكـةـ بـيـنـ الـلـجـنـتـيـنـ الفـرـعـيـتـيـنـ. وـهـذـاـ يـسـتـوـجـبـ نـهـجاـ شاملـاـ وـمـركـزاـ، إـذـاـ اللـجـنـةـ الأمـ هيـ المـكـلـفـةـ بـتـحـدـيدـ اـخـتـصـاصـاتـ الـلـجـنـتـيـنـ، وـأـنـ تـنـظـرـ مـاـ يـأـتـيـ مـنـ الـلـجـنـتـيـنـ الفـرـعـيـتـيـنـ وـبـعـدـ ذـكـرـهـاـ تـقـومـ بـتـحـلـيلـ هـذـهـ مـسـائـلـ وإنـنيـ أـوـافـقـكـ تمامـاـ، يـمـكـنـنـاـ أنـ بـنـذـلـ بـعـضـ الـجـهـودـ فيـ الدـوـرـةـ القـادـمـةـ لـلـجـنـةـ لـنـرىـ كـيـفـ يـمـكـنـ أـنـ نـرـيـطـ

النظر في أن نضيف بـنـداـ وـفقـ عـنـوانـ تـلـكـ النـدوـةـ، أيـ الـجوـانـبـ القانونـيـةـ لـتـدـبـرـ الـكـوارـثـ وـمـسـاـهـمـةـ قـانـونـ الـفـضـاءـ. طـرـحـتـ هـذـهـ النـقـطـةـ، إنـنيـ أـثـيـرـ هـذـهـ النـقـطـةـ بـمـبـادـرـةـ شـخـصـيـةـ منـيـ، وـهـيـ لـيـسـتـ اـقـتـراـحـاـ رـسـمـيـاـ مـنـ الـجـمـهـورـيـةـ التـشـيـكـيـةـ أـوـ أـيـ وـفـدـ آـخـرـ، وـلـكـنـ أـسـتـرـعـيـ الـانتـبـاهـ إـلـىـ هـذـهـ النـقـطـةـ، وـأـرـجـوـ مـنـ الـفـرـيقـ الـعـامـلـ أـنـ يـنـظـرـ فيـ هـذـهـ النـقـطـةـ وـالـتـيـ رـأـيـنـاـهـاـ أـثـنـاءـ نـدوـةـ قـانـونـ الـفـضـاءـ.

**الرئيس:** شـكـراـ لـلـأـسـتـاذـ كـوـبـالـ، لـاـ شـكـ أـنـ اـقـتـراـحـكـ سـوـفـ يـؤـخذـ فـيـ عـيـنـ الـاعـتـبـارـ، وـالـآنـ أـعـطـيـ الـكـلـمـةـ إـلـىـ مـمـثـلـ جـمـهـورـيـةـ كـوـرـياـ.

**السيد كـيـ تـشـانـغـ (كورـياـ)** (ترجمـةـ فـورـيـةـ مـنـ الـلـغـةـ الـإنـكـلـيزـيـةـ): سـيـديـ الرـئـيـسـ، وـفـدـيـ يـرـحبـ بـإـجـرـاءـ مـشاـورـاتـ غـيـرـ رـسـمـيـةـ بـشـأنـ معـالـجـةـ الـبـنـودـ الـجـدـيـدـةـ الـمـقـرـرـةـ، كـذـلـكـ مـتـابـعـةـ لـتـوضـيـحـ سـابـقـ طـلـبـهـ وـفـدـيـ مـنـذـ أـيـامـ. أـذـكـرـكـ بـبعـضـ الـصـيـاغـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ الـمـؤـقتـ الـذـيـ اـعـتـمـدـنـاهـ فـيـ بـدـايـةـ هـذـهـ الدـوـرـةـ لـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ الـقـانـونـيـةـ. الـبـنـدـ 7ـ، "مـعـلـومـاتـ بـشـأنـ أـنـشـطـةـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـقـانـونـ الـفـضـاءـ"، وـالـبـنـدـ 11ـ، "مـمـارـسـاتـ الـدـوـلـ وـالـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ فـيـ تـسـجـيلـ الـأـجـسـامـ الـفـضـائـيـةـ". الـمـهـمـ أـنـ نـعـكـسـ الـوـضـعـ الـحـقـيقـيـ كـمـاـ اـقـتـرـحـ وـفـدـيـ، رـيمـاـ نـضـعـ صـيـغـةـ مـعـيـنةـ فـيـ الـبـنـدـ 7ـ، أـيـ "مـعـلـومـاتـ عنـ أـنـشـطـةـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـكـيـانـاتـ غـيـرـ الـحـكـومـيـةـ أـوـ الـمـنـظـمـاتـ غـيـرـ الـحـكـومـيـةـ"ـ، نـحنـ نـتـوـخـيـ الـمـرـونـةـ هـنـاـ، وـلـكـنـ وـفـدـيـ يـوـدـ أـنـ يـوـاـكـبـ الـتـطـوـرـاتـ الـجـدـيـدـةـ وـأـنـ نـفـتـحـ الـبـابـ أـمـامـ سـوءـ تـفـسـيرـ الـبـنـدـ.

**الرئيس:** شـكـراـ لـنـدوـبـ جـمـهـورـيـةـ كـوـرـياـ. يـمـكـنـ بـالـطـبـعـ أـنـ تـجـرـيـ مـشاـورـاتـ بـيـنـ الـوـفـودـ الـتـيـ لـهـاـ آـرـاءـ مـتـشـابـهـةـ، يـمـكـنـ لـهـذـهـ الـوـفـودـ أـنـ تـنـسـقـ فـيـمـاـ بـيـنـهـاـ، وـيـمـكـنـكـ بـالـطـبـعـ أـنـ تـتـشـاـورـ مـعـ أـيـ وـفـدـ تـشـاءـ، فـالـمـسـائـلـ الـمـعـروـضـةـ هـنـاـ يـمـكـنـ أـنـ نـتـبـادـلـهـاـ، رـيمـاـ تـوـجـدـ وـفـودـ تـفـضـلـ هـذـهـ الصـيـاغـةـ كـمـاـ هـيـ، وـلـكـنـ يـمـكـنـكـ بـالـطـبـعـ أـنـ تـتـشـاـورـ مـعـ مـنـ تـشـاءـ، هـنـاـ موـعـدـ أـقـصـىـ بـالـطـبـعـ، صـبـاحـ الـخـمـيسـ. وـبـالـنـسـبةـ لـالـمـسـائـلـ الـأـخـرـيـ أـرـجـوـمـكـ أـنـ تـتـشـاـورـوـاـ فـيـ إـطـارـ الـلـجـنـةـ. الـكـلـمـةـ الـآنـ ... (الـرـئـيـسـ يـتـوـقـفـ عـنـ الـكـلـمـةـ) ... بـالـنـسـبةـ لـلـبـنـدـ 7ـ مـنـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ وـهـيـ نـقـطـةـ وـجـيـهـةـ رـيمـاـ أـنـ نـوـرـ ذـكـرـ كـمـسـالـةـ تـنـاقـشـ فـيـ السـنـةـ الـقـادـمـةـ. هـنـاـكـ قـرـارـ مـنـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـشـأنـ هـذـهـ الـمـوـضـعـ. هـلـ يـمـكـنـ مـنـ تـعـلـيـقـاتـ أـخـرـيـ؟ بـلـجـيـكاـ لـهـاـ الـكـلـمـةـ.

**الـسـيـدـ جـ.ـ فـ.ـ مـاـيـنسـ (بلـجـيـكاـ)** (ترجمـةـ فـورـيـةـ مـنـ الـلـغـةـ الـفـرـنـسـيـةـ): شـكـراـ. تعـلـيقـ عـامـ، نـحنـ بـصـدـدـ إـدـرـاجـ بـنـدـ 7ـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ هـذـهـ الـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ. هـنـاـكـ بـالـطـبـعـ مـسـائـلـ تـخـصـ

والآن الفريق العامل المعنى بالبند ١١ يعقد اجتماعه الثاني. إن مجموعة أوروبا الغربية وغيرها من الدول تجتمع صباح الغد في التاسعة والربع صباحاً في القاعة ٠٧٠٣. وأدعوا السيد شروغل من ألمانيا أن يرأس الاجتماع الأول للفريق العامل المعنى بالبند ١١. إذا مجموعة أوروبا الغربية وغيرها من الدول تعقد اجتماعاً صباح الغد في التاسعة والربع في القاعة C0713 (يقول الرئيس مصححاً).

رفعت الجلسة.

اختتمت الجلسة حوالي الساعة ١٦/٢٠

بين اللجانتين في موضع معينة. هناك أيضاً مسألة وفارات معينة، وبالطبع هذه مسائل مشتركة وملحوظة بلجيكا جاءت في محلها.

الرئيس: شكراً لسفير كولومبيا. نعم، هذا عنصر تهتم به كل الوفود. لا يوجد أي طلب آخر بشأن هذه المسألة، نعم، مثل كوريا له الكلمة.

السيد كــي تشانغ (كوريا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيدي الرئيس، بالنسبة لنفس هذا الموضوع هذه لجنة فرعية قانونية وليس لجنة أخرى، اللجنة الفرعية القانونية تعني أننا عندما نستعمل بعض المصطلحات ينبغي أن نتوخى الاحتياط والدقة. هناك فوارق واضحة في رأي المتواضع بين مفهوم المنظمات الدولية حسبما يرد في البند ٧ وما يرد في البند ١١. لقد تطرقنا إلى هذا الموضوع منذ أيام ولم نستمع إلى معارضه قوية من الحضور، إذا قد فسر وفدي هذا السكوت كموافقة على التفسير. واليوم مناسبة لكي نقدم هذا الاقتراح رسميًا، ولا يجد وفدي أي تناول واضح، ونتسائل ما هو القرار الذي اتخذ بشأن هذا الموضوع، هل هناك أي صعوبة؟ أطلب التوضيح لو سمحت.

الرئيس: شكراً لمندوب كوريا، لقد سجلنا هذا السؤال. وسوف نقدم ما ذكر إلى اللجنة وسوف يتمشى ذلك بالطبع مع ضمنون قرار الأمم المتحدة، وبالطبع يمكنك أن تجري المشاورات التي تراها مناسبة، وفي السنة القادمة في هذه اللجنة الفرعية القانونية يمكننا أن نضيف النقطة التي اقترحتها. إن اقتراحك يتضمن بعض العناصر الهامة بالنسبة للمفاهيم، وأعتقد أننا نستطيع أن ندمج اقتراحك بالنسبة للبندين ٧ و١١. هل تفضل أن نستمر في تناول هذه المسألة؟ على أية حال يمكنك أن تتشاور مع زملائك غداً وبعد الغد، وفي التقرير سوف ندون اقتراحك وشكراً.

لا يوجد أي طلب للكلمة وسوف نواصل أعمالنا، سوف نرفع هذه الجلسة حتى يمكن للفريق العامل المعنى بالبند الحادي عشر أن يجتمع.

بالنسبة لصباح الغد سوف نجتمع في العاشرة صباحاً لاستأنف النظر في البند ١١ من جدول الأعمال "مارسات الدول في تسجيل الأجسام الفضائية". وسوف نستمر في البحث حول البند ١٢، "اقتراحات إلى الدورة القادمة بنود جديدة".